

6837 - المقصود بالمحارم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول اختنا عندما قدمت لاداء فريضة الحج اتيت برفقة امي وشقيقتي وزوجي هل امي وشقيقتي وزوجها محرم لي المحرم هم. انما يكون ذكرا لا انثى. والمحارم هم من تحرم عليهم المرأة على التأييد بنسبة - 00:00:00

كابيها واخيها او سبب كالرضاعة والمصاهرة كزوج بنتها وزوج امها فانهم محارم زوج امها بالمصاهرة وزوج بنتها بالمصاهرة واخيها من الرضاعة وعمها من الرضاعة بسبب الرضاعة واخيها النسب وابيها من النسب بسبب قرابة. اما المرأة فلا تكون محارما. ام المرأة واختها وعمتها لسنا محارم - 00:00:26

يقول صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة الا مع ذي محرم ثم ذكر في بعض روايا الزوج ذكر الاخ ونحو ذلك المقصود ان المحرم انما يكون رجلا لا انثى وهو من تحرم عليه هذا التأييد بنسبة - 00:00:55

او سنن مباح ابيها واخيها وعمها وحالها من نسبة ورظاء وهكذا زوج امها وزوج بنتها وزوج ابنة ابنتها وبنت بنتها كلهم محارم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:17